

ما حكم دفع ثمن الأضحية للبنك؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

ما حكم الدفع الأضحية لا بأس بذلك لأن البنك قد اعتمد من ولاة الأمور وفيه فتوى من هيئة كبار العلماء وعليه رقابة من اهـ
الاختصاص واهـ المعرفة بالاحكام الشرعية - [00:00:00](#)

امره منضبط ان شاء الله فمن اراد ان يدفع له فهذا امر جائز ومن اراد ان يتولى ذبح هديه هو بنفسه او يوكل عليه من يثق به فهذا
ايضا جائز - [00:00:22](#)

وكون الانسان يتولى ذبح الهدى بنفسه هذا افضل واذا وكل البنك او وكل غيره فهذا جائز ان شاء الله. نعم - [00:00:38](#)